

مناقصة 2010-01 توجه للحصول على عروض للشمل في كادر مستشارين إستراتيجيين**ماهية التعاقد**

- أ. تتوجه بهذا وزارة القضاء بطلب للحصول على عروض لإقامة كادر مستشارين إستراتيجيين لتنفيذ أعمال إستشارة إستراتيجية لشعبة أنظمة معلومات التابعة للوزارة.
- ب. الكادر الذي يقام يشمل حتى ١٠ مستشارين ذوي خبرة لا يقل عن ١٥ سنة خبرة في مجال الحوسبة وخبرة مثبتة ببلورة إستراتيجية حوسبة بتنظيمات و/أو بقيادة مناقصات تطوير كبيرة و/أو بمساعدة مدراء في حمل وإقامة أنظمة معلومات مركزية في المنظمة.
- ج. يحق تقديم عروض للمناقصة مستشارون مستقلون أو تنظيمات شركات باسم مستشارين مشغلين من قبلها في موعد تقديم العرض، يشمل مستشار في الكادر هي على أساس شخصي، مستشار مشغل من قبل شركة يحق له أن يطلب من الوزارة تغيير الشركة التي يعمل بها.
- د. في حال أن المستشار هو عامل شركة ويكون مشتركاً في مشروع الوزارة (مثلاً في تحضير مناقصة، بالإشتراك في طاقم تقدير أو بتميز مركبات في مشروع) عندها لا تستطيع شركة الأم، الشركة الفرعية، أو الشركة الأخت المشغل من قبلها، الإشتراك في المناقصة المتعلقة بنفس المشروع.
- هـ. اختيار مستشار لتنفيذ خدمات استشارة تنفذ بإطار إجراء تنافسي داخلي بين جميع المستشارين المشمولين في الكادر.
- و. التعاقد مع الفائز بالمناقصة تكون بشكل تعاقد إطار بموجبها يحق للوزارة طلب خدمات من وقت لآخر حسب احتياجاتها وبالأحجام المطلوبة لها وكل ذلك بموجب شروط الفوز وإتفاقية التعاقد الموقعة مع الفائزين. الكادر ينشر في موقع الإنترنت التابع للوزارة على العنوان:
- <http://www.justice.gov.il/mojheb/michrazim/01-2010>
- ز. يحق للوزارة بموجب اعتباراتها المطلقة وبكل وقت تقليص أو توسيع أو إلغاء محتويات الكادر أو لنشر مناقصة لتجديده وكل ذلك بموجب تعليمات وإجب المناقصات ١٩٩٢ وأنظمة وإجب المناقصات ١٩٩٣.
- ح. ليس بهذه المناقصة و/أو الإتفاقية التي توقع بموجبها أي التزام من الوزارة لطلب خدمات استشارة فعلياً و/أو بأي حجم كان و/أو على أساس الكادر المقام بإطارها.

فترة التعاقد المقترحة:

فترة الكادر الذي يقام هي لـ ١٢ شهراً، للوزارة الحق بتمديد مدته لفترات إضافية لـ ١٢ شهراً كل مرة وحتى ٤٨ شهراً إضافية بالمجموع الكلي.

شروط مسبقة للإشتراك في المناقصة:

١. مصادقات وتصريحات:
 - إشتراك مقدم العرض في المناقصة مشروط بتقديم المستندات التالية وعلى مقدم العرض إرفاقها مع عرضه.
 - أ. مصادقة سارية المفعول من مدقق حسابات، مستشار ضرائب أو موظف مرخص كتعريفه في قانون صفقات هيئات عامة ١٩٧٦ على أن مقدم العرض:
 ١. يدير دفاتر حسابات وتسجيلات التي عليه إدارتها بموجب قانون ضريبة القيمة المضافة أو أنه معفي من إدارتها.
 ٢. يقدم التقارير لمأمور الضريبة عن دخله ويقدم التقارير للمدير على الصفات الخاضعة للضريبة حسب قانون ض.ق.م.
 - ب. إتفاقية التعاقد المرفقة كملحق 0.7.2 لهذه المناقصة، موقعة من قبله بالأحرف الأولى في الأسفل على كل صفحة من صفحات الإتفاقية.
 - في البنود ج - و أوداه معروضة مصادقات إضافية، يطلب إرفاقها من مقدم عرض شركة تقدم مستشارين من قبلها.
 - ج. تصريح خطي مصادق من قبل محام/مدقق حسابات بخصوص عدم وجود إدانات في مخالفات حسب قانون العمال الأجانب ١٩٩١ (قانون عمال أجانب) وحسب قانون الحد الأدنى من الأجور ١٩٨٧ (فيما يلي: " قانون الحد الأدنى للأجور ").
 - د. مصادقة محام/مدقق حسابات بخصوص هوية أصحاب حق التوقيع من قبل مقدم العرض ونموذج عن توقيعه/هم كالمطلوب في المناقصة.
 - هـ. تصريح خطي مصادق من قبل محام/مدقق حسابات، على أن المستشارين المقترحين من قبله يعلمون في الشركة في موعد تقديم العرض.
 - و. نسخة صيغة شركة محتلة مذكور فيها بأنه لا يوجد للشركة/التنظيم ديون أي كانت لدى مسجل الشركات.
٢. حفظ حقوق إمتلاك
 - مستشار مستقل وفي حالة مستشار من قبل تنظيم - المستشار والتنظيم من قبلهما المستشار مقترح يُرفق تصريحاً خطياً بأن حقوق الإمتلاك الروحي بكل الناتج الذي يحضره المستشار لوزارة القضاء. بإطار تعاقد مع الوزارة بشأن هذه المناقصة، يحول للوزارة بدون تحديد استعمال أو تحفظ آخر، مستشار وفي حال مستشار يشغل من قبل تنظيم، المستشار والتنظيم لا يستعملان نتاج الخدمات التي زودت للوزارة بدون مصادقة مسبقة وخطية من الجهة المؤهلة لذلك في الوزارة.
 - عدم وجود تضارب مصالح
 - مستشار مستقل وفي حال أن المستشار من قبل تنظيم - المستشار والتنظيم المشغل من قبله المستشار - يرفقان تصريحاً خطياً يثبت عدم وجود تضارب مصالح تجارية و/أو شخصية في العرض و/أو بتنفيذه.
 - الإلتزام بالمحافظة على السرية:
 - مستشار مستقل وفي حال المستشار من قبل تنظيم - المستشار والتنظيم من قبله المستشار مقترح - يرفقان التزاماً خطياً بالمحافظة على سرية كل معلومة تعطى لهما أو يعلمونها خلال المناقصة.
 - التزامات ومصادقات بخصوص الفوز بالمناقصة:

على مقدم العرض إرفاق الإجابة لهذا البند بالتزام حيث انه وبعد تحديد فوزه بالمناقصة، يزود جميع المصادقات وفي جميع الشروط والإلتزامات التي في البنود 0.7.1 - 0.7.3 للمناقصة بفترة زمنية حتى ١٠ أيام عمل من موعد الإعلان عن فوزه.

حقوق الوزارة

١. إلغاء المناقصة:
 - يحق للوزارة في كل وقت، بموجب اعتباراتها المطلقة إلغاء هذا الطلب للحصول على عروض، جميعها أو جزء منها أو الخروج بطلب لعروض جديدة وذلك لأسباب إقتصادية، تنظيمية أو لأي سبب آخر، بدون تقديم تفسيرات للمزود المشترك /مقدم عرض أو لأي جهة أخرى وبدون إشعار مسبق.
 - إعلان عن إلغاء المناقصة كالمذكور، ينشر في موقع الإنترنت التابع للوزارة على العنوان: <http://www.justice.gov.il/mojheb/michrazim/01-2010> و/أو ترسل لجميع المزودين المشتركين/مقدمي العروض في البريد الإلكتروني و/أو بالفاكس.
 - على أي حال كما جاء أعلاه، لا تكون للمزودين المشتركين/مقدمي العروض أي إبداء، و/أو دعوى و/أو طلب بصورة مباشرة أو غير مباشرة ضد الوزارة.
 - محتويات الكادر:
 - تحفظ الوزارة بالحق المطلق لنفسها حلتنة الكادر من وقت لآخر، لتقليص أو توسيع أو إلغاء محتويات الكادر أو لنشر مناقصة لتجديده وكل ذلك بموجب تعليمات قانون وإجب المناقصات ١٩٩٢ وأنظمة وإجب المناقصات ١٩٩٣.
 - حق القرار:
 - أ. كل قرار بخصوص العروض، فحصها وتقييمها تكون بموجب اعتبارات الوزارة المطلقة.
 - ب. يحق للوزارة عدم الإهتمام بالمرء بأي عرض غير معقول من ناحية السعر بالنسبة لجوهر الدعوة للعروض أو نتيجة لعدم اهتمام مفصل لبند من بنود المناقصة حسب رأي الوزارة تمنع تقدير العروض كما يجب.
 - إهمال مزود مقدم عرض:
 - أ. تحتفظ الوزارة بالحق لنفسها إهمال بشكل نهائي مقدم عرض يعمل أو عمل في الماضي مع الوزارة أو مع جهة حكومية أخرى كمزود خدمات ولم يف بالجدول الزمني و/أو بمستوى الخدمة و/أو موجود نحوه رأي سلبي خطي على جودة الخدمة التي زودها.
 - ب. تحتفظ الوزارة لنفسها بالحق المطلق لإهمال مقدم عرض بشكل نهائي يظهر أنه شمل في عرضه معلومات كاذبة و/أو مغلطة و/أو معلومات غير دقيقة و/أو عمل خلال المناقصة بطريقة خبيثة، بمكر وبعدم براءة. في الحالات أعلاه، تعطى لمقدم العرض حق إبداء خطي و/أو شفهي حسب الإعتبارات المطلقة للجنة المناقصات في الوزارة قبل إعطاء القرار النهائي.
 - مستشار بديل:
 - أ. يحق للوزارة وبموجب اعتباراتها المطلقة في إطار إجراء التنافس الداخلي، اختيار مستشار علامته المرجحة درجت في المكان الثاني بعد المستشار الذي اختير كمستشار بديل (فيما يلي " مستشار بديل "). إذا ظهر خلال تزويد الخدمة من قبل المستشار المختار لتزويدها، انه لا يفي بطلب من طلبات الخدمة المطلوبة و/أو أنه عمل قصداً يحق للوزارة بموجب اعتباراتها المطلقة التعاقد مع المستشار البديل بموجب شروط المناقصة، إجراء التنافس الداخلي، إتفاقية التعاقد وعرض المستشار البديل، بدل المستشار المختار، المستشار البديل يحتل مكان المستشار المستبدل بكل ما يتعلق بالخدمة التي زودها و/أو تعهد أن يزودها.
 - ليس بما جاء أعلاه ما ينقص من حقوق الوزارة حسب هذه المناقصة، إتفاقية التعاقد وبموجب القانون.
 - عدم وجود علاقات عامل - مشغل بين الوزارة والفائز أو من أتى من قبله أي كلام، عرض، توجيه، إرشاد وتعليمات أعطيت من قبل مندوبية الوزارة، حكمها كحكم توجيهات المعلن فقط ولا يكون فيها ما ينتج عن علاقات عامل/مشغل مع الفائز أو مع عماله. كذلك كل إرشاد توجيه أو تعليمات كالمذكور أعلاه لا تعفي الفائز من القيام بالتزاماته بموجب هذه المناقصة.
 - التوجه للحصول على إيضاحات:
 - يحق للوزارة خلال فحص العروض وتقييمها، التوجه لمقدم عرض للحصول على إيضاحات لعرضه، بطلب مستند أو معلومة أي كانت (فنية، إقتصادية، مالية أو أخرى) المطلوبة لإدارة سليمة ولانقطة للمناقصة، يشمل مستند أو معلومة بشأن مؤهلات، خبرة أو قدرة مقدم العرض وذلك بمقتضى قانون وإجب المناقصات ١٩٩٢ والأنظمة بموجبه.

طريقة الحصول على مستندات المناقصة:

- أ. مستندات المناقصة:
 - الحصول على مستندات المناقصة غير مربوط بدفع والمزود المعني بالإطلاع عليها يتوجه بواسطة البريد الإلكتروني للعنوان: michraz-01-2010@justice.gov.il بالنص الدقيق طلب للإطلاع على مستندات مناقصة 2010-01 في حقل "موضوع" الإعلان.
 - بالإجابة لإعلان المزود ترسل لعنوان البريد الإلكتروني من ثم استلام الإعلام إشعار يشمل رمز يمكن من فتح مستندات مناقصة 2010-01 وكل مستند آخر ينشر بإطارها في موقع الإنترنت التابع للوزارة على العنوان: <http://www.justice.gov.il/mojheb/michrazim/01-2010>
 - في حال لم يصل رمز لدى المزود إجابة لإعلانه، يمكن التوجه بإيضاحات لرجل الإتصال التابع للوزارة لهذه المناقصة، كما هو مفصل في بند ٠,٣,٣ - رجل إتصال للمناقصة.
 - المشاركة في إجراء المناقصة:
 - مزود معني بالمشاركة في إجراء المناقصة وتقديم عرضه، يرسل تفاصيله بالنموذج المرفق كملحق 0.3.2 للمناقصة حتى " الموعد الأخير لإرسال تفاصيل مزود " المحدد في جدول الفعاليات والمواعيد النموذج يرسل بإعلان البريد الإلكتروني على العنوان: michraz-01-2010@justice.gov.il

على مسؤولية المزود التأكد من وصول الإعلان للعنوان المرسل إليه:

إرسال تفاصيل المزود الزامي ويشكل شرط حد أدنى للإشتراك في المناقصة بما فيه تقديم أسئلة وتقديم عروض.

فعاليات ومواعيد في المناقصة

تاريخ	فعاليات
٢٠١٠/٩/٥	موعد نشر المناقصة
٢٠١٠/١٠/١٠	الموعد الأخير لإرسال أسئلة، طلبات توضيح وتفاصيل مزود
٢٠١٠/١٠/٢١	الموعد الأخير لإرسال أجوبة الوزارة
٢٠١٠/١١/١٤ الساعة ١٢:٠٠	الموعد الأخير لتقديم العروض
٢٠١١/٤/١٤	موعد سريان العرض

ملاحظة: هذا تصحيح لإعلان المناقصة التي نشرت يوم الجمعة الموافق ١٠/٩/٣